

قرار رقم (٤٢٧٢) لسنة ٢٠٢١
بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٨
بشأن قيد اسم خبير معاينة وتقدير أضرار

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .
 بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف والرقابة علي التأمين في مصر وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
 وعلى قرار السيد الدكتور رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتفويضنا في اعتماد قرارات قيد وشطب وتجديد قيد الاستشاريين في التأمين وخبراء المعاينة وتقدير الاضرار والخبراء الاكتواريين .
 وعلى موافقة لجنة قيد خبراء المعاينة وتقدير الاضرار في مجال التأمين بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٥ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

" قرر "

المادة الاولى: يقيد اسم خبير المعاينة وتقدير الاضرار الاتي ذكره فيما بعد بسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار بالهيئة بالرقم والتخصص الموضح قرين اسمه وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار وهو:-

م	الرقم	الاسم	التخصص
١	١٧٣٣	د/ محمد فضل الله محمد فرج	تأمين الهندسى .

المادة الثانية : يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

نائب رئيس الهيئة

المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦